تاج العروس من جواهر القاموس

أَي قَليلٌ ، وفي حَديث النَّبيِّ صَلَّيَ ا∐ عليه وسلَّتَم : لا غَرِارَ في صَلاَةٍ ولا تَسْليمٍ . قال أَبو عُبْيَدْ : الغِرَارُ في الصَّلَاة : النَّعُصَانُ في رُكُوعِهَا وسُ جُود ِهاَ وطُهُ ورِها وهو أَلاًّ يُتمِّ رُكُوءَها وسُجُودَهَا وطُهُورَهَا . قال : وهذا كقَول سَلْمان : الصَّلاة ُ مِكْيالٌ فمنَنْ وَفَّي وُفِّينَ له ومن طَفَّيَ فقد عَلَم ْتُهُم ما قالَ ا∐ في المُطَهُ ِّفين . قال : وأَها الغِرار ُ في التَّسُّل ِيم فنرَاه ُ أَن ْ يَقُولَ السَّلَامُ عَلَي ْكُم فيرَرُدِّ عليه الآخَرُ : وعَلَي ْكُمُ ولا يضقُول : وءَلَي ْكُمُ السَّلَام ؛ هذا من التَّه ْذِيب . وقال ابن ُ سيدَه : نرَاه ُ أَن ْ يَقُولَ : سَلاَم ٌ عليكم هكذا في النِّ سُخ وفي المحكم : عَلمَي ْكَ أَو ْ أَن ْ يَر ُدِّ َ بعَلَيهْ ولا يَـَقـُولُ : عـَلـَيـْكـُم وهو مـَجاز ٌ ، وقيل : لا غـِر َار َ في صـَلاة ٍ ولا تـَسـْلـَيم َ فـِيهـَا أَي لا قَلَيلَ من النَّوْم في الصَّلاة ولا تَسْلَيمَ أَي لا يُسَلَّمِ المُصَلِّيم ولا يُسَلَّمَ عليه ، قال ابْن الأَثيِر : ويبُر ْو َي بالنِّ مَه ْب والجَرِّ فَم َن جَره كان م َع ْطُوفا ً على الصلاة ومن نـَصـَبـَه كان مـَع ْطُوفا ً على الغير َارِ ويكون المـَع ْنـَي : لا نـَق ْصَ ولا تَسْ لم يم َ في صلاة ٍ لأَنَّ الكَلام في الصلاة بغير ِ كَلامها لا يَجُوزِ قلتُ : ويؤيِّد الوَجْهُ َ الأَوسّلَ ما جاءَ في حديثٍ آخرَ : لا تُغاَرُّ التَّحْتِيَّةُ أَي لا ينُنْقَصُ السَّلاَمُ ولـَك ِن ْ قُل ْ كما يُقال ُ لك أَو زِد ْ . والغرِرَار ُ : كَسَاد ُ السِّ وُق ِ وهو مَجاز ٌ يقال : للسُّوق ِ د ِرَّ وَ و ع ِر َ ار ٌ أَي ن َ ف َ اق ٌ و ك َ س َ اد ٌ ؛ قاله الزمخشري ۗ . قلت : وهوم َصْد َر ُ غار َّت ِ السِّ يُوق ُ ت ُغار ۗ عُ ِر َ ارااً إِ ذا كَ سَد َ ت ْ . ومن الم َج َ از : الغِيرَارُ : قِلاَّتَهُ لَبَنِ الناقَةِ أَو نُقْصَانُه . وقد غارَّتَ ْ تُغارِّ ُ غِيرَاراً وهي مُغاَرِّ ٌ إِذا ذَهَبَ لَبَنهُا لحَدَثٍ أَو لَعلَّة ، ومنهم من قالَ ذلك عند كَرَاهِيَتَهَا للوَلَد وإِن ْكَارِهَا الحَالِبَ . وقال الأَز ْهَرِيٌّ : غِرَارُ الناقَةِ أَن تهُمْرِي فتَدرِر فإِن ْ لاَم ْ يبُبَادرَر ْ درَ ّهُا رِ َفَعَت ْ درَ ّهَا ثمّ لم تدرِر ّ حَتَّ مَ تُفَيِقَ . وقال الأَصمع ِيِّ : ومن أَ مثالهم في تاَع ْجِيل الشَّي ْء ِ قَب ْلَ أَوَانِه : سَبَق دِرِّ َتَه غِرَارُه ومثْلُه سَبَقَ سَيْلُه مَطَرَه . وقال ابنُ السِّكِّيت : يقال : غارَّت النَّاقَةُ غِرَارااً إِذا دَرَّت ثمٌّ نَفَرَت° فرَجَعَت الدِّرِّةُ ، يُقَال ناقَةٌ مُغارِّ بالضّم ّوج مَغَارِّ بالفتْم عيْر َ مصْر ُوف . والغِيرَ ار ُ : المِيثال ُ الذي ي ُشْر َب عليه النِّيصال ُ لت ُصْلاَح َ يقال : ضَر َبَ نِصَال َهُ على غرَّارٍ واحدِ أَي مِثَالِ وَزِ ْنا ً ومع ْني ً ، قالِ اله ُذَلِيٌّ يُصفُ نَصْلاً : .

سَد ِيد العَيِّر ِلَمْ يَدُحْصْ عَلَيِّه ال ... غرار ُ فقد ْحَه زَعَل ٌ دَر ُوج ُ